

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٣٨ لسنة ٢٠٠٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة في ٢٠٠٦/٩/٥ :

وبناءً على ما عرضه وزير الثقافة :

قرر :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضاً أثرياً الأرض المملوكة للدولة والبالغ مساحتها ١٢ فدانًا و١٣ قيراطاً و١٤ سهماً ، والواقعة بداخل الزمام بناحية بنصورة - مركز أبو قرقاص - محافظة المنيا ، والموضحة حدودها ومعالمها بالمذكورة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ صفر سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١١ مارس سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور

رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضاً أثرية الأرض المملوكة للدولة التي اعتبرت أثيرة بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة» .

وتقع منطقة آثار بلنصرة على القرب من مدينة أبو قرقاص بحوالى ١٥ كم ، وهي عبارة عن تلأثري ، وكانت تسمى قديماً «نفورووز» ، وترجع إلى عصر الدولة الحديثة «الأسرة ١٨» ، وهي عبارة عن جبانة تقع إلى الجنوب الغربي من قرية بلنصرة ، وتنشر عليها المظاهر الأثرية المتمثلة في تكاسير فخارية وعظام بشرية وأساسات لأبنية حجرية وبقايا أبنية من الطوب اللبن .

الموقع المطلوب ضمه يتكون من خمسة مواقع مرموز لها بأحرف (A-B-C-D-E) على الخريطة المساحية رقم ٥٧٩/٥٨٣، مقياس رسم ١ : ٢٥٠٠، وبياناتها كالتالي :

الحرف A : بحوض الحاجر الوسطاني نمرة (٣) قطعة (١) بمساحة ٨ أفدنة و١٢ قيراطاً و١٦ سهماً .

الحرف B : بحوض الحاجر القبلي نمرة (٤) قطعة (١) بمساحة فدانين و٣ قرارات و١٨ سهماً .

الحرف C : بحوض الجبانة نمرة (٦) قطعة (٦) بمساحة ٦ قرارات .

الحرف D : بحوض الجبانة نمرة (٦) قطعة (١) بمساحة قيراطين و١٢ سهماً .

الحرف E : بحوض التل نمرة (٥) قطعة (٢) بمساحة فدان واحد و٣ قرارات و١٦ سهماً .

وإجمالي مساحة ١٢ فداناً و١٣ قيراطاً و١٤ سهماً ، كما أن هذا الموقع تم رفعه وتحديده مساحياً .

وقد وافقت اللجنة الدائمة للأثار المصرية بجلستها في ٢٠٠٦/٩/٥ على ضم هذه الواقع بناحية بنصورة - مركز أبو قرقاص - محافظة المنيا .

لذا يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر -
وعند الموافقة - بإصداره .

٢٠٠٧/٣/٥
محيراً في

وزير الثقافة

فاروق حسني